أصول الفقه

obeikandl.com

الواجب والمندوب

السؤال الأول من الفتوى رقم (٥٩٠)

س١: عن الفرق بين الواجب والمندوب والمستحب والسنة.

ج١: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الفرق بينهما في الاصطلاح: أن الواجب هو: مايثاب فاعله ويستحق العقاب تاركه. وأما المندوب أو المستحب أو السنة فهي معان متقاربة، إن لم تكن مترادفة، وكلها تتفق في الاصطلاح على: إثابة فاعل المندوب والمستحب والمسنون، وعدم عقاب تاركه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس
عبدالله بن سليمان بن منيع	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالرزاق عفيفي

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٦٣١٥)

س٣: إن البشر عندنا يفرقون بين السنة والفرض، ويقولون: بأن الوعيد لايكون إلا في الفرض والسنة المؤكدة، وأنا أعتقد أن كل ماجاء به محمد وأظهره لأمته مفروض عليها اتباعه، ومن لم يفعل فقد كره ماجاء به محمد، مثلاً: توفير اللحية، جاء به محمد ﷺ هل ثبت عنه أنْ حلقها، وهل حلقها دليل على كراهية ماجاء به محمد، وهل يدخل صاحبها في نفس الآية؟

ج٣: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الواجب: مايثاب فاعله، ويستحق العقاب تاركه.

والسنة (المستحب): مايثاب فاعلها، ولايعاقب تاركها. ولايلزم من ترك السنة بغضها. أما حلق اللحية أو قصها فمحرم؛ لقول النبي)) : ﷺقصوا الشوارب وأعفوا اللحى؛ خالفوا المشركين((ولايلزم من ذلك كراهته لما جاء به الرسول ﷺ، كما أن العاق لوالديه والزاني عصاة، ولايلزم من معاصيهم كراهتهم لما جاء به الرسول ﷺ؛ لأن المعاصي لها دواع كثيرة غير الكراهة لما جاء به الرسول ﷺ؛ ولهذا لايكفر العاصي بمجرد المعصية عند أهل السنة والجماعة خلافاً للخوارج.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

النهي

السؤال الخامس من الفتوى رقم (٨٢٤١)

س٥: حديث النبي ﷺ: «ما أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وما نهيتكم عن شيء انتهوا» هل صحيح أن هناك نهي للتحريم، ونهي للتكريم، ونهي للتنزيه، ونهي للندب وغير ذلك؟ مثلاً حديث رسول الله في (صحيح الجامع) ونصه: (نهى النبي ﷺ عن تسريح الشعر كل يوم) فهل هذا للتحريم أم للندب أم كيف؟

ج٥: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الأصل في النهي إذا تجرد عن القرائن التي تصرفه عن أصله: التحريم، وليس هناك نهي للندب، وإن وجد قرينة تصرفه عن التحريم إلى الكراهة فهو لكراهة التنزيه، وأما الحديث الذي ذكرته فمعناه صحيح، ولفظه عند الترمذي عن عبدالله بن مغفل رضي الله عنه، قال: (نهى رسول الله ﷺ عن الترجل إلا غباً) وقال: حديث حسن صحيح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٤٢٢١)

س٢: ما الذي يجعل النهي أحياناً للكراهة، والأمر للاستحباب في كثير من الأحكام؟ حيث جاءت النصوص فيما أظن بعدم جواز البناء والجلوس والكتابة والوطء على القبر، والاتكاء إليه، مع أن أحمد يقول بمكروهية ذلك في (زاد المستقنع) في باب: (الجنازة)، وكذلك الأمر بخروج الحيَّض، وذوات الخدور إلى العيدين، حيث يرى شارح (عمدة الأحكام) أنه مستحب في حق النساء

ج٢: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

obeikandi.com

قد يكون لاختلاف القرائن التي اقترنت بالأمر أو بالنهي، فإذا خلا الأمر والنهي عن القرائن فالأصل: حمل الأمر على الوجوب، وحمل النهي على التحريم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

المكروه

السؤال الثاني من الفتوى رقم (٨١٣٣)

س٢: ما هو تعريف المكروه؟

ج٢: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

ما يثاب تاركه حسبة لله على تركه، ولا يستحق العقاب فاعله.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

معنى الشرط

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢٤٥)

س١: ويتضمن السؤال شرح تعريف الشرط بأنه: مالا يوجد المشروط مع عدمه، ولا يلزم أن يوجد عند وجوده.

ج١: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الشرط هو: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم، أي: هو الذي يلزم من فقده فقد الشيء المشروط، كالصلاة مثلاً، فمن شروطها الإسلام، فمتى انتفت صفة الإسلام في العبد لم تصح صلاته وإن صلى، فهذا الشرط حينما عدم عدم المشروط وهو الصلاة، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم، بمعنى: أن الشرط إذا كان موجوداً فلا يستلزم وجوده وجود المشروط ولاعدمه، فقد يوجد الشرط ولايوجد

المشروط، وقد يوجد الشرط ويوجد المشروط، فالصلاة مثلاً من شروط صحتها دخول الوقت، فإذا دخل وقت الصلاة في ذلك تعين على من كان أهلاً لوجوبها أداؤها، ولكن قد لا يؤديها؛ إما لتعذر أدائها، أو أنه ليس أهلاً لوجوبها، وبهذا يتضح معنى: ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس
عبدالله بن سليمان بن منيع	عبدالله بن عبدالرحمن بن غديان	عبدالرزاق عفيفي

الأحكام كما تؤخذ من الكتاب تؤخذ من السنة

السؤال الثالث من الفتوى رقم (٨٠٠٦)

س٣: ما حكم التصوير للأرواح، الجواب بلا شك: أنه حرام، ولا يجوز للمسلمين ولا للمسلم أن يعمل ذلك، فلكن المدرس عجزت أن أقنعه بذلك، وقلت له: إن الرسول ﷺ قال: «أشد الناس عذاباً يوم القيامة المصورون»، وإن الله سبحانه وتعالى يقول لصاحب الصورة: انفخ فيها روحاً، ويا أستاذ إذا أردت أن ترسم ارسم مثلاً شجرة وبيت وحذاء وكتاب.. إلخ، على شرط أن يكون الرسم غير مجسم ولا يرمز للأرواح.. إلخ. ولكنه -الله يهديه- غير مقتنع، ويقول: أعطني دليلاً من القرآن الكريم، قلت: السنة النبوية والقرآن الكريم كل واحد يكمل الآخر، والسنة هي التي جاء بها نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام، وإنك والعياذ بالله غير مقتنع بما جاء به نبينا عليه أفضل الصلاة والسلام.

أرجو الإجابة على هذه الأسئلة علشان أعطي كل صاحب حقه من السؤال، وقلت له: إن العلماء ورثة الأنبياء.. إلخ، وقال لي: لا أعرف الدليل إلا من القرآن الكريم، والله أسأل أن يوفق الجميع لما يحبه ويرضاه، اللهم آمين يا رب العرش العظيم.

ج٣: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الأحكام الشرعية كما تؤخذ من القرآن تؤخذ من السنة الثابتة عن النبي ﷺ؛ لقوله

تعالى: {قل أطيعو الله وأطيعوا الرسول} [1]، وقوله: {فإن تولوا فإنما عليه ما حمل وعليكم ما حملتم وإن تطيعوه تهتدوا وما على الرسول إلا البلاغ المبين} [2]، وقوله: {قل إن كنتم تحبون الله باتبعوني يحببكم الله} [3]، وقوله: {فلا وربكم لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم} الآية [4] وقوله: {من يطع الرسول فقد أطاع الله} [5]، وقوله: {ومن يشاقق الرسول وساءت مصيرا} [6]، وقوله: {وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى..} الآيات [7]، وقوله: {وأنزلنا إليك ال>كر لتبين للناس ما نزل إليهم} [8]، وقوله: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهو} [9]، إلى غير ذلك من الآيات القرآنية الدالة على وجوب العمل بما صح عن النبي ﷺ من الأحاديث.

وقد صحت عنه الاحاديث في تحريم تصوير ذوات الأرواح وفي توعد المصورين بالعذاب الشديد يوم القيامة، ومن ذلك قوله ﷺ: «أشد الناس عذابا يوم القيامة المصورون» متفق عليه، وفي (صحيح البخاري) عن أبي جحيفة رضي الله عنه: (أن النبي ﷺ لعن آكل الربا وموكله، ولعن المصور)، والأحاديث بذلك كثيرة. ونسأل الله أن يهدي أستاذك ويلهمه رشده.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة النور، الآية ٥٤.
(٢) سورة النور، الآية ٥٤.
(٣) سورة آل عمران، الآية ٣١.
(٤) سورة النساء، الآية ٦٥.
(٥) سورة النساء، الآية ٨٠.
(٦) سورة النساء، الآية ١١٥.
(٧) سورة النجم، الآيتان ٣،٤.
(٨) سورة النحل، الآية ٤٤.
(٩) سورة الحشر، الآية ٧.

الدليل العقلي والدليل النقلي

الفتوى رقم (٨٨٠٣)

س: هناك أدلة عقلية وأدلة نقلية للتدليل وإثبات على أن خالق الكون، الإنسان، الحياة، هو الله. والسؤال هو: متى يكون الدليل على أن الخالق هو الله دليلاً عقلياً ومتى يكون الدليل نقليا؟

ج: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

الدليل العقلي هو: ما أدركه العقل في الموضوع الذي هو محل الاستدلال، كالاستدلال بخلق السموات والأرض، وخلق أنفسنا على وجود الخالق سبحانه، وأنه عليم قدير حكيم.

والدليل النقلي هو: الدليل النصي من كتاب الله تعالى أو سنة رسوله ﷺ، أو إجماع أهل العلم.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

حجية أحاديث الآحاد

السؤال الأول من الفتوى رقم (٩٣٧٧)

س١: ماحكم من ينكر عذاب القبر بحجة أنها -أي: الأحاديث الواردة في عذاب القبر- هي أحاديث آحاد، وحديث الآحاد لايؤخذ به مطلقاً، وهم لا ينظرون إلى الحديث صحيح أو حسن أو ضعيف، ولكن ينظرون إليه من جهة كونه آحاداً أو مروياً بطرق مختلفة، فإذا وجدوه حديث آحاد لم يأخذوا به فما هو الرد عليهم؟

ج١: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

إذا ثبت حديث الآحاد عن الرسول ﷺ كان حجة فيما دل عليه اعتقاداً وعملاً؛ لإجماع أهل السنة، ومن أنكر الاحتجاج بأحاديث الآحاد بعد إقامة الحجة عليه فهو كافر. وارجع في الموضوع إلى كتاب (الصواعق) لابن القيم، أو مختصره للموصلي.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

من أدلة الأحكام:
الإجماع والقياس الصحيح

السؤال الرابع والخامس من الفتوى رقم (٣٧٠١)

س٤: قال رسول الثقلين محمد ﷺ: «تركت فيكم أمرين: كتاب الله وسنتي، لن تضلوا ما استمسكتم بهما» أفي الأحكام الشرعية الإسلامية ماسوى هذين الدليلين؟

ج٤: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:

أحكام الشريعة مبنية على النصوص من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وماضم إليهما مما يستند إليهما من الإجماع والقياس الصحيح. والمسلم إذا كان عاجزاً عن أخذ الحكم من دليله يجوز له أن يقلد أوثق من يعرفه من العلماء؛ لقوله تعالى: {فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون}[1].

س٥: هل باب الاجتهاد مغلق أم غير مغلق؟

ج٥: باب الاجتهاد لم يغلق، بل هو مفتوح لأهل العلم والإيمان والبصيرة في كتاب الله وسنة رسوله ﷺ وكلام من سلف من أصحاب النبي ﷺ وأتباعهم بإحسان من أهل العلم والإيمان، أما من ليس كذلك فالواجب عليه سؤال أهل الذكر، كما سبق في جواب السؤال الرابع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن قعود	عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

(١) سورة النحل، الآية ٤٣.

السؤال السادس من الفتوى رقم (٩٦٣٦)

س٦: من مصادر الشريعة في ديننا الإسلامي الحنيف بعد القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة: الإجماع، فهل قرارات المجمع الفقهي الإسلامي بمكة المكرمة بمثابة إجماع علماء المسلمين؟

ج٦: الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على رسوله وآله وصحبه.. وبعد:
لايعتبر إجماعاً، وهكذا أمثاله من المجامع.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	الرئيس
عبدالله بن غديان	عبدالرزاق عفيفي	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

obeikandl.com